

قبر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه  
أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب

# الملك

١٣١٥

بؤني الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد  
أوتي خيرا كثيرا وما يذكر إلا أولو الألباب

قال عليه الصلاة والسلام : ان للاسلام صوى و «منارا» كمنار الطريق

٢٩ جمادى الآخرة ١٣٣٥ - ٥ الحبل (را) ١٢٩٥ هـ ش ١٨ ابريل ١٩١٧

## فَتَاوَى الْمَبَانِي

فصحنا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة، اذ لا يسع الناس عامة، ونشترط على السائل أن يبين اسمه ولقبه وبلده وعمله ( وظيفته ) وله بعد ذلك أن يرمز الى اسمه بالحروف او يعبر بما شاء من الألفاظ ان شاء . واننا نذكر الاسئلة بالترتيب غالباً وربما قدمنا متأخراً لسبب كحاجة الناس الى بيان موضوعه، وربما أجبنا غير مشترك لمثل هذا، ولن مضي على سؤاله شهران أو ثلاثة أن يذكر به مرة واحدة فان لم نذكره كان لنا عذر صحيح لا غفاله

### ﴿ استدارة الزمان والنسيئة في الحج ﴾

( س ٢١ ) من أحد قراء المنار من كبراء مكة المكرمة

الذي أحبط به علم حضرة الفاضل الاستاذ انبي استفسر عما رسخ بفكري عند تلاوة قوله تعالى ( ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها أربعة حرم ذلك للدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم ) قال صلى الله عليه وسلم « ان الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان » قال أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن حجر المسقلاني في فتح الباري بشرح صحيح البخاري : المراد بالزمان النسبة وقوله كهيئته أي استدار استدارة مثل حالته ... ولفظ الزمان يطلق على قليل الوقت

وكثيره والمراد باستدارته وقوع تاسع ذي الحجة في الوقت الذي حلت فيه الشمس  
 برج الحمل حيث يستوي الليل والنهار ، فلا يخفى ان مفهوم منطوق الحديث الشريف  
 استدار كميته يوم خلق الله السموات والأرض مع ما تضمنه شرح ابن حجر بقوله  
 المراد باستدارته وقوع تاسع ذي الحجة في الوقت الذي حلت فيه الشمس برج الحمل  
 حيث يستوي الليل والنهار ان وقت الوقوف بهرقة لا يكون الا في ذلك اليوم  
 الذي يحل فيه الشمس برج الحمل لا يتقدم ولا يتأخر وإذا تقدم أو تأخر دخلت  
 النسبة معنى اذ لا غرو ان وقت الوقوف من بعد ذلك اليوم لم يقع في ذلك الوقت  
 لانه لا أقل من تأخر الوقوف كل عام هشرة ايام بحسب الفصول على حساب  
 الاشهر الهلالية. فان قلتم هذا امر مقرر مشى عليه الصعابة والتأخير من بعده صلى  
 الله عليه وسلم وهم جرا الى الآن وعليه جاء في تفسير قوله تعالى ( يستلونك عن  
 الالهة قل هي مراقبت للناس والحج ) ان المعتبر في الحج الاشهر الهلالية . قلنا  
 حينئذ يرتب على هذا انه لا فائدة لما افهمه منطوق الحديث الشريف وهو لا ينطاق  
 من الهوى ، ولا معنى لما شرحه ابن حجر في قوله في ذلك اليوم الذي حلت فيه  
 الشمس برج الحمل . وهذا اذا كان السؤال في الآية الشريفة عن الهلال فقط وأما اذا  
 جرينا على ان السؤال كان عن جميع الالهة حيث دخلت الشمس في هذا الجمع  
 فيبتدئ السؤال قد توجه بلا اشتباه، حيث ان ما ذكر من مفهوم الآية والحديث المتقدم  
 ذكرها يؤيدان المراد بقوله والحج أن ميقات الحج الشمس حينما تحل في برج الحمل  
 افتونا مأجورين أمين

(ج) ليس في منطوق الحديث الشريف ولا مفهومه أن استدارة الزمان هي  
 وقوع تاسع ذي الحجة في أول يوم من برج الحمل ، ولا ذلك مطابق للواقع . وإنما  
 أخذ الحافظ من قول بعض العلماء لا من حديث آخر فقد قال في شرح الحديث  
 من كتاب بدء الخلق من الفتح : وزعم يوسف ابن عبد الملك في كتابه تفضيل  
 الازمنة ان هذه المقالة صدرت من النبي (ص) في شهر مارس وهو آذار وهو برمهات  
 بالقبطية وفيه يستوي الليل والنهار عند حلول الشمس في برج الحمل . اهـ ومنه يعلم  
 انه ذكر هذا لبيان الواقع ، ولا أدري من ابن اخذ الحافظ ان تاسع ذي الحجة واقع

في تلك السنة دخول الشمس في برج الحمل فهو لم ينقل عن يوسف بن عبد الملك ذلك. والواقع ان أول ذي الحجة من تلك السنة وهي العاشرة كان يوم الخميس كما ثبت في كتب الحديث وهو يوافق ٢٧ فبراير وثاني برمهات ، وفي بعض كتب التتوييم ان أوله الجمعة ٢٨ فبراير ٣ برمهات وعلى كل من الحسايين يكون دخول الشمس في برج الحمل بعد اليوم التاسع ، وهب انه كان فيه فما ذكرهم له الا بيان للواقع. وكل من موافقة وقوع لوقوف في أول يوم من برج الحمل وموافقة عام حجة الوداع لأول عام انتظم فيه حساب السنين في أثر تكوين السموات والارض بهذه الحالة لا دخل له في فرضة الحج. على أننا ان سلمنا أن هذا المفهوم المذهب في السؤال هو مفهوم الحديث نقول أنه مفهوم مخالفة اشترط من يحتجون به ان لا يعارضه ما هو أقوى منه من منطوق أو مفهوم موافقة ، وهذا المفهوم يعارضه الكتاب والسنة اذ لو جعل الحج في فصل الربيع نابعا للحساب الشمسي لخرج من الاشهر الحرم المعلومات عند العرب بالتواتر من عهد ابراهيم واسماعيل اللذين فرض الله الحج على ألسنتهما وهو قوله تعالى ( الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج ) الخ وهن الاشهر المتواليات في حديث الاستدارة. وكانت حكمة جعل الحج في الاشهر الحرم ان يأمن الحجاج على انفسهم في ذهابهم الى مكة وايابهم منها الى أوطانهم فلا يغير عليهم احد من الاعراب كما دعتهم .

واما فائدة الحديث فهي تقرير ابطال النسيء ولو ازمه . قال تعالى بعد الآية المذكورة في أول السؤال ( ٣٧ : ٩ ) انما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلون عاماً ويحرمونه عاماً ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله وهو ما حرموا عليه من تأخير بعض الاشهر الحرم الى غيره أي استحلال الشهر الحرام نفسه وتحريم شهر آخر بدلا منه لما كانوا يرون من الحاجة الى الاغارة في الشهر الحرام . مثل ذلك أنهم كانوا يؤخرون تحريم القتال في المحرم الذي يعرذون فيه من الحج الى صئروا يعلنون ذلك في ( منى ) قبل انصرفهم من الحج ، واذا احتاجوا اخروا صفر الى ربيع وهلم جرا حتى استدار التحريم على شهور السنة كلها . وروي ان القلمس بن امية بن عوف نسباً لهم الشهور اربعين سنة. فترتب على ذلك أنهم أحلوا جميع ما حرم الله واخروا

الحج عن وقته الذي شرعه الله فيه حتى ان السنة التاسعة التي حج فيها أبو بكر بأمر النبي (ص) كان الوقوف فيها في شهر ذي القعدة كما قال مجاهد، وتلتها حجة الوداع فكان فيها الوقوف في ذي الحجة وهو الشهر الذي فرض الله الوقوف فيه . فكانت استدارة الزمان أن رجع حساب الحج الى أصله وحرم النسبي البتة فزال السبب الذي كان يتأخر فيه الحج من الأشهر المعلومات التي فرضه الله فيها . وافاد الحديث أن هذا الحساب حقيقي صحيح في نفسه ليس فيه من خطأ النسبي شيء . وقد قرأت بعد كتابة ما ذكره كتمبه الخافظ على الحديث في تفسير سورة براءة فإذا به قد نقل هذا المعنى عن الخطابي

وأما ما ذكرتم من الفرق بين الهلال والاهلة فلا تعلم له مأخذا من اللغة ولا أصلا من الرواية فالاهلة جمع هلال وهو اسم للقمر عند ما يبدو في أول ليلة من الشهر الى ثلاث ليل وقيل الى سبع وفي الليلتين الأخيرتين أو الثلاث الأخيرة منه . فإذا كان هذا اللفظ لا يطلق مفردا على الشمس فكيف تدخل الشمس في مفهوم جمعه؟

﴿ تصحيح في تفسير هذا الجزء من المنار ﴾

بعد ان طبع تفسير هذا الجزء وأردنا طبعه على حدته أعدنا النظر فيه فرأينا فيه ما يحتاج الى التصحيح والتنقيح . وبما صححناه فيه ما يأتي :

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٥٨٧	٢٤	القياس الجلي	القياس
«	٢٥	أو السنة هو	أو السنة وما قطع فيه بنفي الفارق هو
«	«	الصحيح	الصحيح الذي لا وجه للخلاف فيه
٥٩١	١	والله أعلم بالظالمين <sup>(١)</sup>	أليس الله بأعلم بالشاكرين
٥٩٦	١٠	عاقبتهم عنه	عاقبتهم عنده
٥٩٧	١١	من طردهم	عن طرد

(١) سبب هذا الخطأ انه نقل عن كتاب الدر المنثور المطبوع بلا تأمل